الأمم المتحدة

A/C.4/78/SR.26

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون

الوثائق الرسمية

Distr.: General
24 January 2024
Arabic
Original: English

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، الساعة 10:00

الرئيسة: السيدة جويبني . . . . . (جنوب أفريقيا)

المحتويات

البند 49 من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى *(تابع)*

البند 50 من جدول الأعمال: الممارسات الإسرائيلية والأنشطة الاستيطانية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة *(تابع)*

البند 120 من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة

اختتام أعمال اللجنة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

23-21433 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتِحَت الجلسة الساعة 10:10.

البند 49 من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى *(تابع)* (A/C.4/78/L.10 و A/C.4/78/L.11 و A/C.4/78/L.12)

1 - **السيد ناصر** (إندونيسيا): عرض مشروعي القرارين A/C.4/78/L.11 و A/C.4/78/L.12، فقال إن القرارات التي صدرت في الدورة السابقة قد استكملت، حسب الاقتضاء، وتؤكد من جديد حقوق اللاجئين الفلسطينيين والدعم الطويل الأمد الذي يقدمه المجتمع الدولي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

2 - وقال إن الجمعية العامة تدعو، في مشروع القرار A/C.4/78/L.11، إلى تقديم تبرعات سخية للأونروا نظرا لزيادة النفقات في جميع المجالات الخمسة التي تعمل فيها الوكالة. وفي مشروع القرار A/C.4/78/L.12، طُلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الخطوات المناسبة لحماية ممتلكات العرب وما لهم من أصول وحقوق للملكية.

3 - **السيد فان شالكويك** (جنوب أفريقيا): عرض مشروع القرار A/C.4/78/L.10، فقال إن الجمعية العامة ستؤكد من جديد في مشروع القرار أن الأداء الفعال للأونروا لا يزال يشكل أمرا أساسيا؛ وستؤيد الجهود التي يبذلها المفوض العام للأونروا لمواصلة تقديم المساعدة إلى النازحين نتيجة للأعمال العدائية التي وقعت في حزيران/يونيه 1967 وبعد ذلك؛ وستؤكد من جديد حقهم في العودة إلى ديارهم في الأراضي التي تحتلها إسرائيل.

4 - **السيد كيدار** (إسرائيل): قال إن الأغلبية المعادية لإسرائيل في الأمم المتحدة ستكفل اعتماد جميع مشاريع القرارات، بغض النظر عن محتوياتها أو الحالة على أرض الواقع. ومع ذلك، يدعو وفد بلده جميع الدول الأعضاء المحترمة والديمقراطية والنزيهة والمحبة للسلام إلى التصويت ضد مشاريع القرارات، لا بسبب ما تنطوي عليه من افتراءات وأكاذيب وعبارات مشيطنة وروايات أحادية الجانب فحسب، بل كذلك بسبب ما لم يرد ذكره فيها، على الرغم من الهجوم الإرهابي الذي شنته حماس على جنوب إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. فلم يرد فيها أي ذكر لجرائم الحرب العديدة التي ارتكبتها حماس، ومنها قتل 400 1 مدني؛ ولا تشير من قريب أو بعيد إلى أي دعوة للإفراج الفوري وغير المشروط عن الرهائن المحتجزين في غزة وعددهم 240 رهينة؛ ولا تذكر أن حماس تستغل المعونة لصالح أنشطتها الإرهابية، بما في ذلك مرافق الأمم المتحدة؛ ولا تنطوي على أي إشارة إلى بنية حماس التحتية التي بنيت بالقرب من مستشفيات ومساجد ومدارس وداخلها وأسفلها؛ ولا يرد فيها أي ذكر لاستخدام حماس الدروع البشرية؛ ولا تنطوي على أي إشارة إلى قيام حماس بسرقة الوقود من الأونروا والمستشفيات؛ ولا يرد فيها أي ذكر للفشل الأخلاقي للسلطة الفلسطينية في إدانة الإرهاب؛ ولا تتضمن أي إشارة إلى الدور المدمر الذي تقوم به إيران، التي قامت بتمويل حماس وإمدادها بالسلاح والتدريب وتركت الحبل على الغارب لوكلائها في لبنان وسوريا واليمن لارتكاب الإرهاب ضد إسرائيل ودول أخرى في المنطقة. وعلاوة على ذلك، يقوم على الترويج لمشاريع القرارات دول تنتهك حقوق الإنسان مثل كوريا الشمالية وسوريا وإيران وكوبا وفنزويلا.

5 - **السيد كروكر** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده لن يغير موقفه من التصويت على مشاريع القرارات الثلاثة، اتساقا مع نهجه وتأييده للحل القائم على وجود دولتين، الذي يظل الحل الوحيد القابل للتطبيق على المدى الطويل. وقال إن الوفد يرحب بالنهج الذي اتبعته البعثة المراقبة الدائمة لدولة فلسطين، ومفاده أن مشاريع القرارات تمثل تمديدا تقنيا لقرارات سابقة. ويسلم بأن صياغة مشاريع القرارات لا تعكس الحالة الراهنة في إسرائيل وغزة.

6 - وقال إن تصويت وفد بلده على مشاريع القرارات لا يؤثر على تضامنه الدائم مع إسرائيل في أعقاب الهجمات الشنيعة التي ارتكبتها حماس في 7 تشرين الأول/أكتوبر. ولئن كان وفد بلده يؤيد حق إسرائيل في الدفاع عن النفس ضد الإرهاب، فإنه يعلن بوضوح أنه يجب على إسرائيل أن تتصرف وفقا لحقوق الإنسان والقانون الإنساني وأن تتجنب إلحاق الأذى بالمدنيين. وحماس، التي أفضى ما ترتكبه من تعمد لقتل أبرياء في إسرائيل وخطفهم إلى تعريض المدنيين في غزة للخطر، لا تتكلم أو تتصرف بما يحقق مصلحة الشعب الفلسطيني. وقال إن وفد بلده يؤلمه هذا العدد الكبير للغاية من الأرواح البريئة التي أزهقت في 7 تشرين الأول/أكتوبر وتُزهق منذ ذلك الحين، ويكرر الإعراب عن تأييده للسلطة الفلسطينية بوصفها الممثل الشرعي للشعب الفلسطيني. ويعاني المدنيون الفلسطينيون من أزمة إنسانية مدمرة في غزة، وتتصاعد وتيرة العنف في الضفة الغربية. وقال إن وفد بلده يدين بشدة عنف المستوطنين في الضفة الغربية ويتمسك بموقفه الثابت بأن المستوطنات غير مشروعة بموجب القانون الدولي وتتعارض مع قضية السلام. وستواصل المملكة المتحدة العمل مع شركائها

من أجل التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين على أساس حدود عام 1967، على أن تكون القدس عاصمة مشتركة، وهو حل من شأنه أن يوفر العدالة والأمن للإسرائيليين والفلسطينيين على السواء.

7 - **السيد كيلي** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم فيما يتعلق بالبندين 49 و 50 من جدول الأعمال، فقال إن القرارات الأحادية الجانب لن تنهض بالسلام، لأنها تتجاهل الحقائق على أرض الواقع وتديم الانقسامات التي طال أمدها في وقت يحتاج فيه المجتمع الدولي إلى التكاتف. ولا يوجد طريق مختصر يوصل إلى الحل القائم على وجود دولتين، ومشاريع القرارات لن تهيئ الظروف المواتية للمفاوضات. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي لأي قرار أن يلزم إسرائيل بمستوى لا يتوقع من بلدان أخرى الالتزام به.

8 - وقال إن وفد بلده سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.4/78/L.11. وسيصوت ضد مشروع القرار A/C.4/78/L.10، لأنه يجسد حكما مسبقا على مسائل الوضع النهائي التي ينبغي أن يتفاوض بشأنها الطرفان، وليس الجمعية العامة. ولا ينبغي أن تفسر تلك الأصوات على أنها تعكس انعداما للثقة في الأونروا أو الدعم لها، فهي تؤدي دورا في تحقيق الاستقرار في جميع أنحاء المنطقة ويخاطر موظفوها بحياتهم لمساعدة سكان غزة. وتعرب الولايات المتحدة عن تعازيها لمن فقدوا أحباءهم وزملاءهم. وتعرب عن إعجابها الشديد بالشجاعة التي يتحلى بها موظفو الأونروا.

9 - وقال إن الولايات المتحدة تفخر بكونها صاحبة أكبر تمويل مقدم من جهة مانحة منفردة للاجئين الفلسطينيين. فقد تبرعت بأكثر من بليون دولار للأونروا منذ عام 2020، وأعلنت مؤخرا عن تقديم 100 مليون دولار أخرى في صورة مساعدات إنسانية للفلسطينيين في غزة والضفة الغربية. وتُشجَع جميع الدول الأعضاء على زيادة ما تقدمه من دعم إلى نداءات الطوارئ والميزانية الأساسية للأونروا - وينبغي أن يُقابل الدعم الكلامي بدعم مالي ملموس.

10 - وقال إن وفد بلده يؤيد جهود الإصلاح التي تعزز خضوع الأونروا للمساءلة والتزامها بالشفافية. ويشدد على ضرورة أن تواصل الوكالة احترام مبادئ الحياد والاستقلال والإنسانية وعدم التحيز.

11 - وقال إن الأسبوعين، اللذين انقضيا منذ أن ساعدت الولايات المتحدة في إبرام اتفاق بين إسرائيل ومصر والأمم المتحدة لإيصال المعونة الإنسانية، شهدا إيصال مساعدات منقذة للأرواح. ولا يزال حجم المعونة غير كاف، وتمارس حكومة بلده ضغوطا من أجل زيادتها واتخاذ تدابير لمنع قيام جماعات إرهابية بتحويل مسارها. ولا بد من تفعيل الآليات اللازمة لتمكين وصول الوقود إلى المستشفيات. وقد أيدت حكومة بلده الهدن الإنسانية في القتال في غزة للسماح بمغادرة الرهائن، وإدخال المعونة، وتوفير ممرات آمنة للمدنيين.

12 - **السيد روميرو بُوِينتيس** (كوبا): قال إن التشكيك في مضمون مشاريع القرارات بسبب ما يعتريها من أوجه قصور ليس من قبيل الإنصاف؛ والنقاط التي أغفلت هي تحديدا ما منع مجلس الأمن من التصرف. وفي هذا الصدد، لا تتضمن القرارات المذكورة أي إشارة إلى ما عدده 328 10 فلسطينيا وموظفا بالأمم المتحدة قتلوا خلال الشهر الماضي، ولا تتضمن أي إشارة إلى إلقاء أكثر من 000 18 طن من المتفجرات على غزة.

13 - وقال إن الثورة الكوبية شجبت تعرض الشعب اليهودي للاضطهاد والإبادة الجماعية على يد النازيين؛ لكن ما يقوم به الصهاينة من تهجير واضطهاد وإبادة جماعية بحق الشعب الفلسطيني هو أشبه أفعال لتصرفات النازيين في التاريخ الحديث.

مشروع القرار A/C.4/78/L.10: عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

14 - **السيدة أوكابيالا** (أمينة اللجنة): قالت إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، إستونيا، إندونيسيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، جزر القمر، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، صربيا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليبيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مقدونيا الشمالية، النرويج، هولندا (مملكة -)، اليونان.

15 - *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان،

بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، توفالو، تونس، تونغا، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا – بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة –)، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، كندا، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

أوروغواي، بابوا غينيا الجديدة، جزر مارشال، غواتيمالا، فانواتو، الكاميرون، كيريباس.

16 – *اعتُمد مشروع القرار A/C.4/78/L.10 بأغلبية 160 صوتا مقابل 4 أصوات، مع امتناع 7 أعضاء عن التصويت.*

مشروع القرار A/C.4/78/L.11: تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

17 – **السيدة أوكابيالا** (أمينة اللجنة): قالت إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، إستونيا، الإمارات العربية المتحدة، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، البوسنة والهرسك، بولندا، جزر القمر، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، السويد، صربيا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليبيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، موناكو، النرويج، هولندا (مملكة –)، اليونان.

18 – *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، توفالو، تونس، تونغا، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا – بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا،

كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة –)، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل.

الممتنعون عن التصويت:

أوروغواي، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بالاو، غواتيمالا، فانواتو، الكاميرون، كيريباس، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

19 – *اعتُمد مشروع القرار A/C.4/78/L.11 بأغلبية 161 صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع 11 عضوا عن التصويت.*

مشروع القرار A/C.4/78/L.12: ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها

20 – **السيدة أوكابيالا** (أمينة اللجنة): قالت إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، إستونيا، الإمارات العربية المتحدة، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، البوسنة والهرسك، بولندا، جزر القمر، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، صربيا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليبيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، النرويج، هولندا (مملكة –)، اليونان.

21 – *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، تونس، تونغا، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا – بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة –)، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، توغو، جنوب السودان، غواتيمالا، فانواتو، الكاميرون، كيريباس.

22 - *اعتُمد مشروع القرار A/C.4/78/L.12 بأغلبية 156 صوتا مقابل 6 أصوات، مع امتناع 8 أعضاء عن التصويت.*

23 - **السيد أربيتير** (كندا): قال إن تصويت وفده لصالح مشروع القرار A/C.4/78/L.11 يجسد التزاما طويل الأمد بضمان حصول اللاجئين الفلسطينيين على الرعاية الصحية الأساسية والتعليم والرفاه والخدمات الاجتماعية، بالإضافة إلى المعونة الطارئة. وأشار إلى أهمية الاعتراف بالدور الحيوي الذي تؤديه الأونروا في تقديم المعونة للمدنيين، وأهمية دعم الوكالة. وتدين كندا الهجمات الإرهابية الوحشية التي تشنها حماس، وتعترف بحق إسرائيل في الدفاع عن النفس، وتدعو إلى إطلاق سراح الرهائن. وتضطلع الوكالة حاليا بدور حيوي في المساعدة على حماية أرواح المدنيين. وقال إن وفد بلده يقدم التعازي لأسر الضحايا، ومنهم موظفو الأونروا. ويرحب الوفد بإيصال المعونة، ولكن هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهد، ويلزم فرض هدنة إنسانية للسماح بإدخال الوقود والمياه والمعونات الأخرى إلى غزة.

24 - وقال إن كندا أعلنت عن تقديم معونات بقيمة 60 مليون دولار للمدنيين وللأونروا، بالإضافة إلى مساهمتها المتعددة السنوات بقيمة 100 مليون دولار للوكالة. ومن الأهمية بمكان أن تصل الأموال إلى المحتاجين. ويؤدي التمويل المقدم من كندا إلى تعزيز قدرة موظفي الأونروا على رصد انتهاكات الحياد وتحسين الشفافية والمساءلة.

25 - وقال إن الجمعية العامة يُعرض عليها كل عام عدد كبير للغاية من مشاريع القرارات المتعلقة بالصراع العربي - الإسرائيلي. وقال إن وفد بلده سيواصل التصويت ضد مشاريع القرارات التي لا تتطرق إلى التعقيدات التي تنطوي عليها المسألة أو مسؤوليات جميع الأطراف، ومنها المنظمات الإرهابية. ولا تزال كندا ملتزمة بتحقيق الهدف المتمثل في إقامة سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء دولة فلسطينية تعيش جنبا إلى جنب مع إسرائيل.

البند 50 من جدول الأعمال: الممارسات الإسرائيلية والأنشطة الاستيطانية التي تمس حقوق الشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة *(تابع)* (A/C.4/78/L.13 و A/C.4/78/L.14 و A/C.4/78/L.15)

26 - **السيد روميرو بوينتس** (كوبا): عرض مشروع القرار A/C.4/78/L.13، فقال إن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، قد كثفت جميع الانتهاكات الجسيمة والمنهجية للقانون الدولي، وهي انتهاكات وثقتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية توثيقا كاملا، وإن أزمة حقوق الإنسان التي تمس على وجه الخصوص السكان المدنيين الفلسطينيين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي قد تفاقمت.

27 - وعرض مشروع القرار A/C.4/78/L.14، الذي يمثل استكمالا تقنيا للقرار الذي اتخذ في الدورة السابقة، وقال إن الجمعية العامة تشعر بقلق عميق إزاء استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي للجولان السوري.

28 - **السيد غيرتزي** (ناميبيا): عرض مشروع القرار A/C.4/78/L.15، فقال إنه يجسد خطورة الحالة في الوقت الراهن وحتمية المساءلة من أجل وقف الانتهاكات وحماية المدنيين الفلسطينيين والتمكين من تحقيق العدالة والسلام.

29 - **السيدة أنغارون** (إسبانيا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي، فقالت إن الاتحاد الأوروبي يدين بأشد العبارات الممكنة حماسَ والهجمات الإرهابية الوحشية والعشوائية التي شنتها في إسرائيل. وقالت إن الإرهاب لا مبرر له ووصفت استخدام حماس الدروع البشرية بالعمل الوحشي. وإسرائيل لها الحق بموجب القانون الدولي في الدفاع عن النفس، ويدعو الاتحاد الأوروبي حماس إلى إطلاق سراح الرهائن، وكثير منهم من مواطني الاتحاد الأوروبي.

30 - وقالت إن تدهور الحالة الإنسانية في غزة يثير قلقا بالغا، ويجب السماح بإيصال المعونة إلى المحتاجين بشكل سريع وآمن ودون عوائق، بسبل منها إقامة ممرات إنسانية وفرض هدن إنسانية. وسيعمل الاتحاد الأوروبي مع شركائه في المنطقة لحماية المدنيين وتقديم المساعدة وتيسير الحصول على الغذاء والماء والرعاية الصحية والوقود والمأوى، مع ضمان عدم قيام منظمات إرهابية بتحويل مسار هذه المساعدة. ومن الضروري تجنب التصعيد الإقليمي، ولهذا الغرض، يجب التعاون مع الشركاء، ومنهم السلطة الفلسطينية. ويبدي الاتحاد الأوروبي استعداده للمساعدة في إحياء عملية سياسية تستند إلى الحل القائم على وجود دولتين، بسبل منها مبادرة جهود يوم السلام. ويرحب بالمبادرات الدبلوماسية المتعلقة بالسلام والأمن، ويؤيد عقد مؤتمر دولي للسلام على وجه السرعة.

31 - وقالت إن من المهم التصدي لانتشار التضليل الإعلامي، ويجب تحميل المنصات الإعلامية المسؤولية القانونية في هذا الصدد.

32 - ولمّا كانت مشاريع القرارات تمثل تمديدا تقنيا لا يجسد الأحداث التي وقعت على أرض الواقع منذ هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر ولا يراعيها، فإن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اعتمدت

نمط التصويت نفسه الذي اعتمدته في الدورة السابقة إزاء مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين 49 و 50 من جدول الأعمال.

33 - وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.4/78/L.10، قالت إن الاتحاد الأوروبي يرى أن الأونروا تقدم خدمات حيوية للاجئين الفلسطينيين في مناطق عملها، ومن ثم فهي عامل قوة لتحقيق الاستقرار في المنطقة. والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء مجتمعين هم أكبر المانحين للأونروا. وسيواصلون تزويدها بدعم سياسي ومالي ثابت ومضمون. ومما يؤسف له أنه لم تكن هناك فرصة لإجراء مفاوضات بشأن مشروع القرار، الذي لا يجسد الحالة على أرض الواقع في غزة أو التحديات التي تواجه الأونروا.

34 - وقالت إن استخدام كلمة "فلسطين" في مشاريع القرارات لا يجوز تفسيره على أنه اعتراف بدولة فلسطين، وهو استخدام لا يخل بالمواقف الفردية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشأن هذه المسألة. علاوة على ذلك، لم يعرب الاتحاد الأوروبي ككل عن رأي قانوني فيما يتعلق بعبارة "التشريد القسري".

35 - **السيد كريس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه يجب ألا تكون هناك عودة إلى الوضع الراهن غير المقبول الذي كان سائدا قبل الأزمة التي اندلعت في 7 تشرين الأول/أكتوبر، وهي الفترة التي أرهبت فيها حماس إسرائيل واستخدمت مدنيين فلسطينيين دروعا بشرية وقام فيها مستوطنون متطرفون عنيفون في الضفة الغربية بإرهاب فلسطينيين. ويستحق الإسرائيليون والفلسطينيون على قدم المساواة أن يعيشوا حياة آمنة ينعمون فيها بالحرية والكرامة والعدالة والرخاء. وما سيحدث بعد الأزمة يجب أن يتمحور حول الحل القائم على وجود دولتين، والولايات المتحدة ملتزمة بتقديم الدعم من خلال تدابير بنّاءة.

36 - وأعرب عن أسفه لأن مشاريع القرارات لا تسهم في تحقيق هذه الرؤية. وعلى الرغم من أن مشاريع القرارات تشوبها عيوب جسيمة ولا تراعي مقتضيات الظروف الراهنة، فإن الولايات المتحدة ستواصل العمل مع جميع الأطراف من أجل إقامة مستقبل يمكن فيه للفلسطينيين أن يحققوا بالكامل حقهم المشروع في تقرير المصير.

37 - **السيد شتشيرسكي** (بولندا): قال إن بولندا، من خلال مشاريعها المعنية بتقديم المعونة الإنسانية والإنمائية، أثبتت التزامها السياسي بتحقيق الاستقرار في الشرق الأوسط، وهي لا تتوقف عن دعم الأونروا وتقدر عملها. وتؤدي الوكالة دورا لا غنى عنه في تقديم المساعدة للفلسطينيين من خلال توفير الحماية والخدمات الأساسية.

38 - وقال إن وفد بلده قرر الإبقاء على نمط التصويت المتبع في الدورة السابقة بخصوص مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين 49 و 50 من جدول الأعمال. وتتابع بولندا الأزمة بقلق بالغ، لأنها تدرك العواقب الدائمة التي تخلفها الحرب والغزو والإرهاب. ويجب حماية المدنيين من الجانبين وتزويد من يعيشون في غزة بالمساعدة الإنسانية، التي ينبغي السماح بإيصالها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي السماح لرعايا البلدان الثالثة، بمن فيهم المواطنون البولنديون وأسرهم، بمغادرة قطاع غزة سالمين وآمنين، على اعتبار أن ذلك هو حقهم الإنساني الأساسي. ولا يمكن التسامح مع الإرهاب الذي يستهدف السكان المدنيين أو تبريره على الإطلاق. وإسرائيل لها الحق في الدفاع عن النفس امتثالا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، ويجب إطلاق سراح جميع الرهائن في غزة فورا.

39 - **السيد كروكر** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده سيحتفظ بمواقفه المتعلقة بالتصويت ويكرر التأكيد على النقاط التي أثيرت بشأن البند 49 من جدول الأعمال.

مشروع القرار A/C.4/78/L.13: أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

40 - **السيدة أوكابيالا** (أمينة اللجنة): قالت إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: الأردن، إندونيسيا، البحرين، بروني دار السلام، بليز، الجزائر، السودان، الصومال، العراق، غامبيا، ليبيا، ماليزيا، ملديف.

41 - *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

أذربيجان، الأردن، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس،

سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، السنغال، السودان، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا – بيساو، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، بابوا غينيا الجديدة، تشيكيا، جزر مارشال، غواتيمالا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، النمسا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، بيلاروس، تايلند، توغو، تونغا، تيمور – ليشتي، جامايكا، جزر سليمان، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مولدوفا، جنوب السودان، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سورينام، السويد، سويسرا، صربيا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كيريباس، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، منغوليا، موناكو، النرويج، نيوزيلندا، الهند، هولندا (مملكة –)، اليابان، اليونان.

42 – *اعتُمد مشروع القرار A/C.4/78/L.13 بأغلبية 85 صوتا مقابل 13 صوتا، مع امتناع 72 عضوا عن التصويت.*

مشروع القرار A/C.4/78/L.14: الجولان السوري المحتل

43 – **السيدة أوكابيالا** (أمينة اللجنة): قالت إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: الأردن، إندونيسيا، البحرين، بروني دار السلام، بليز، الجزائر، جزر القمر، جنوب أفريقيا، السودان، الصومال، العراق، غامبيا، ماليزيا، موريتانيا.

44 – *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، تونس، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا – بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة –)، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

أستراليا، إكوادور، أوروغواي، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بنما، توغو، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب السودان، جورجيا، غواتيمالا، فانواتو، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، كيريباس، مدغشقر، ملاوي، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، نيبال.

45 – *اعتُمد مشروع القرار A/C.4/78/L.14 بأغلبية 146 صوتا مقابل صوتين، مع امتناع 23 عضوا عن التصويت.*

مشروع القرار A/C.4/78/L.15: المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل

46 – **السيدة أوكابيالا** (أمينة اللجنة): قالت إن الوفود التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: الأردن، إسبانيا، إستونيا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، البوسنة والهرسك، بولندا، جزر القمر، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، صربيا، الصومال، العراق، غامبيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليبيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، النرويج، هولندا (مملكة –)، اليونان.

47 – *أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا – بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هولندا (مملكة –)، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

إكوادور، أوروغواي، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بنما، تشيكيا، توغو، جزر سليمان، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب السودان، جورجيا، غواتيمالا، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار، كيريباس، ملاوي، نيبال.

48 – *اعتُمد مشروع القرار A/C.4/78/L.15 بأغلبية 145 صوتا مقابل 7 أصوات، مع امتناع 18 عضوا عن التصويت.*

49 – **السيد البغدادي** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلده ممتن لجميع مقدمي مشاريع القرارات والوفود التي صوتت لصالح مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين 49 و 50 من جدول الأعمال. فهم بذلك بعثوا برسالة مفادها أن إسرائيل يجب أن تنهي احتلالها للأرض العربية. وأشار إلى الامتناع عن دعم الاحتلال أو الاعتراف بآثاره، فقال إن ذلك يشكل خطوة مهمة نحو تفكيك النظام

الاستعماري الاستيطاني، الذي يعتمد على التغيير القسري للمعالم الديمغرافية وارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

50 - وأشاد بأعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. وتؤكد الجمهورية العربية السورية حقها في استعادة الجولان السوري المحتل منذ عام 1967. وكما جاء في القرارات ذات الصلة، ولا سيما قرار مجلس الأمن 497 (1981)، فإن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لتغيير المعالم الديمغرافية للجولان أو فرض قوانينها وولايته القضائية وإدارتها لاغية وباطلة ومنعدمة الأثر القانون الدولي. وقال إن الجولان عربي وسوري وسيظل كذلك وسيعود حتما إلى بلده.

51 - **السيد منصور** (المراقب عن دولة فلسطين): قال إن وفد بلده ممتن لجميع الوفود التي أيدت مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين 49 و 50 من جدول الأعمال، مكررا التأكيد على المبادئ التي تتضمنها. ومع ذلك، فإن الغرض من الأمم المتحدة وتعددية الأطراف، بعد الجدل والمناقشة على أساس القانون الدولي، هو التوصل إلى استنتاجات وضمان تنفيذ القرارات، اتساقا مع الواجب الجماعي المتمثل في إيجاد حلول لمشكلات طال أمدها.

52 - وأعرب عن تقديره للتفاهم المعرب عنه بشأن التمديد التقني، لأنه لم يكن من الممكن ضمان أن تجسد القرارات الحالة الراهنة. ولما كان مجلس الأمن قد أصيب بالشلل منذ أكثر من شهر، فقد عرضت المسألة على الجمعية العامة، التي اتخذت القرار دإط - 21/10 لمعالجة الحالة المروعة في قطاع غزة وهي تدعو إلى وقف فوري لإطلاق النار. وكان ينبغي تنفيذ ذلك القرار أصلا، وينبغي تنفيذه في أقرب وقت ممكن.

53 - **السيدة أوهري** (ليختنشتاين): قالت إن وفد بلدها قرر الإبقاء على موقفه من التصويت على مشاريع القرارات، وأعربت عن تقديرها لكون النصوص تمثل تمديدا تقنيا مقترحا بروح التعاون الدبلوماسي وسعيا إلى تحقيق الكفاءة. ونتيجة لذلك، فإنها لا تعكس التطورات التي حدثت في إسرائيل وفلسطين منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر ولا تراعيها. وأشارت، في هذا الصدد، إلى البيانات السابقة التي أدلى بها وفد بلدها بشأن هذا الموضوع، ولا سيما في الدورة الاستثنائية الطارئة المستأنفة للجمعية العامة، وفي المناقشة المفتوحة التي عقدها مجلس الأمن في 24 تشرين الأول/أكتوبر. وقالت إن وفد بلدها يدين بصفة خاصة بأشد العبارات الممكنة الهجوم الإرهابي الذي شنته حماس في 7 تشرين الأول/أكتوبر. ويؤكد على حق إسرائيل في الدفاع عن النفس وفقا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، ولا سيما مبدأي التناسب والتمييز. وتنضم ليختنشتاين مرة أخرى إلى الدعوة إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن.

54 - **السيد غيليش** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه يرحب باعتماد جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين 49 و 50 من جدول الأعمال. وقد أُعرب عن تأييد قوي للقضية الفلسطينية، ولا سيما فيما يتعلق بإعمال الحقوق غير القابلة للتصرف ومساءلة نظام الاحتلال عن الجرائم المرتكبة ضد الفلسطينيين.

55 - وعلى الرغم من المبادرات التي اتخذتها العديد من البلدان والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية لتخفيف معاناة الفلسطينيين، والإدانة التي عبرت عنها القرارات، وكذلك خطط السلام وبعثات تقصي الحقائق، فإن نظام الاحتلال يرفض الالتزام بالقوانين الدولية ويمنع المجتمع الدولي من التوصل إلى تسوية عادلة.

56 - وقال إن أنجع مسار لتحقيق السلام في فلسطين هو إجراء استفتاء بين جميع سكان فلسطين - اليهود والمسيحيين والمسلمين - والفلسطينيين النازحين واللاجئين. وفي ضوء تاريخ الصراع وعدم الاستقرار في الشرق الأوسط، لا يمكن تحقيق السلام إلا بإنهاء الاحتلال، واستعادة حق الفلسطينيين غير القابل للتصرف في تقرير المصير، وإعادة اللاجئين إلى وطنهم، وإقامة دولة فلسطينية عاصمتها القدس الشريف.

57 - وقال إن التاريخ المخزي للنظام الإسرائيلي أقل ما يقال عنه إنه احتلال ووحشية ومذابح وانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني. وبالنظر إلى نمط التصويت وفي ضوء ما تدعيه السلطات الإسرائيلية من مزاعم كاذبة، فليس هناك من سبب يدعو إلى تصديقها. والنظام الإسرائيلي هو النظام الوحيد في العالم الذي يمارس العنصرية علنا. واستخدامه للتكنولوجيا المتقدمة، التي توفرها دول أخرى، لا يعني أنه نظام تقدمي.

58 - **السيد كاربنتر** (سويسرا): قال إن وفد بلده يلاحظ أن القرارات المتخذة في إطار البندين 49 و 50 من جدول الأعمال لا تجسد الحالة على أرض الواقع في إسرائيل وفي الأرض الفلسطينية المحتلة. ومنذ 7 تشرين الأول/أكتوبر، أدانت سويسرا الهجمات الإرهابية التي تشنها حماس ضد المدنيين في إسرائيل وتدعو إلى إطلاق سراح الرهائن المحتجزين في غزة. وتقر بحق إسرائيل في الدفاع عن النفس

مع التذكير بوجوب احترام الطرفين للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك مبادئ التمييز والتناسب والاحتياط. وقال إن وفد بلده يشعر بالأسف لوفاة ضحايا الأعمال الإرهابية التي ترتكبها حماس ووفاة آلاف المدنيين، ومنهم آلاف الأطفال، في إسرائيل وفي جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة.

59 - وأضاف قائلا إن الحالة الإنسانية في غزة كارثية، والسماح بمرور الغوث الإنساني وتيسير مروره بسرعة ودون عوائق للوصول إلى جميع المحتاجين التزام بموجب القانون الدولي الإنساني. ويجب أن يُسمح بالوصول إلى الماء والغذاء والرعاية الطبية. ويجب أيضا السماح بإدخال الوقود اللازم للمعونة الإنسانية إلى قطاع غزة. ويجب احترام وحماية العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، بمن فيهم العاملون في القطاع الطبي، والهياكل المدنية، مثل المباني السكنية والمستشفيات، في كل من إسرائيل وغزة. ومن الضروري فرض هدن إنسانية لضمان الحصول على المعونة وتلبية احتياجات السكان.

60 - وقال إن السلام والاستقرار لن يتحققا إلا على أساس الحل القائم على وجود دولتين: دولتان ديمقراطيتان، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب، في سلام، داخل حدود آمنة ومعترف بها.

61 - **السيد كيم** إن تشول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): تكلم في إطار ممارسة حق الرد، فقال إن وفد بلده يرفض رفضا قاطعا الادعاءات التي أدلى بها ممثل إسرائيل، والتي تشكل استفزازا سياسيا يرمي إلى شيطنة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتشويه صورتها الدولية، وحملة تضليل إعلامي ودعاية شريرة لصرف انتباه المجتمع الدولي عما ترتكبه إسرائيل من جرائم حرب بشعة وجرائم ضد الإنسانية.

62 - وقال إن إسرائيل تتحدى الاحتجاجات القوية والإدانة التي أصدرها المجتمع الدولي، فتواصل ارتكاب أبشع الفظائع ضد المدنيين الفلسطينيين الأبرياء. ونتيجة لذلك، ما برح قطاع غزة يتحول إلى جحيم حقيقي وتخرج الحالة في الشرق الأوسط عن نطاق السيطرة. وينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ تدابير عاجلة لمحاسبة إسرائيل على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وإذا استمرت إسرائيل في ارتكاب فظائع وحشية ضد الشعب الفلسطيني البريء والشعوب العربية الأخرى، فإنها ستواجه إدانة أقوى.

63 - وقال إن وفد بلده يكرر تأكيد دعمه الثابت للشعب الفلسطيني وتضامنه مع كفاحه العادل من أجل ممارسة جميع حقوقه غير القابلة للتصرف، بما في ذلك إنشاء دولة مستقلة عاصمتها القدس الشرقية.

البند 120 من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة (A/C.4/78/L.16)

مشروع المقرَّر A/C.4/78/L.16: برنامج العمل والجدول الزمني المقترحان للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة

64 - **الرئيسة:** قالت إن برنامج العمل المقترح أعد بطريقة تراعي تجربة الدورات الحالية والدورات السابقة للجنة، ولا سيما فيما يتعلق بعدد الاجتماعات اللازمة لإجراء واختتام أعمال اللجنة بطريقة فعالة وفي الوقت المناسب. وسيرفق مشروع المقرر بالتقرير المعني بهذا البند الذي سيقدم إلى الجمعية العامة للنظر فيه. وسيتسنى لمكتب الدورة التاسعة والسبعين للجنة استعراض برنامج العمل وإجراء التعديلات التي يراها ضرورية.

65 - وفيما يتعلق بأساليب عمل اللجنة، أشارت إلى أن اللجنة ستواصل إجراء حوارات تفاعلية في إطار البنود التي جرت العادة على إجراء تلك الحوارات بشأنها، وهي المسائل المتعلقة بالإعلام، والفضاء الخارجي، وحفظ السلام، والبعثات السياسية الخاصة، وآثار الإشعاع الذري، فضلا عن ممارسات الأونروا وإسرائيل وأنشطتها الاستيطانية. وقد جاءت الحدود الزمنية المقررة لشتى فئات البيانات المدلى بها في مصلحة اللجنة طوال الدورة وسيتم الإبقاء عليها. وخلال الفترة الممتدة بين الدورات، ستعقد جلسة غير رسمية للجنة الرابعة مكرسة لأساليب العمل للتمكين من استطلاع الدروس المستخلصة وأفضل الممارسات للاستفادة منها أجل المستقبل.

66 - *اعتُمد مشروع المقرر A/C.4/78/L.16.*

اختتام أعمال اللجنة

67 - **الرئيسة:** قدّمت لمحة عامة عن أنشطة لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، ثم قالت إن اللجنة اختتمت أعمالها للجزء الرئيسي من الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة.

رُفعت الجلسة الساعة 12:15.